دليل على ان الغصب نوع المفترض وفطع الجميع كغيرا ان مغتصب خفيا متونته عليه ليحصره ويردسه
في بلد مثله وان كان النفع للمقرض والمقترض معا كما لو كان يخشا لو باعه لم يمكنه ان يشتري به مثله
ببلد فقال في المشهور المنع وروى ابو الفرج الجواز قلت وينبغي النصف به تكون الحاجة
المقترض ونحوه في هذا اخر مسائل [illegible] احترازا مما اذا لم يشترط عليه ذلك واجمع في تابع علوه وانما
تطوع المقترض بقضاء السالم عن العيب ونحوه فانه جائز خ وقضاء قرض بمثله او افضل
صفة الى قوله لا ازيد عددا او وزنا وفي [illegible] عن ابن عمر رضي الله عنه ان رجلا قال له
اسلفت رجلا سلفا واشترطت عليه افضل منه فقال ابن عمر ذلك الربا واري ان تمزق الصحيفة
الى ان قال فان اعطاك مثل الذي اسلفته قبلته وان اعطاك دونه فاخذته اجرت عليه وان
اعطاك [illegible] طيبة بذلك نفسه فذلك شكر شكره لك ولك اجر ما انظرته **تنبيه**

من سلف بمنفعة مسئلة السفتجة وهي البطاقة التي يكتب فيها الاحالة بالدين وذلك
ان يسلف الرجل مالا في بلد لبعض اهله ويكتب القابض لنائبه او يدفع لها معه فيقبضه ليسر مع
عوضه في بلد المسلف وهي ممنوعة على المشهور الا ان يعم الخوف وروى ابن الجلاب عن مالك
الكراهة واجازها ابن عبد الحكم مطلقا عم الخوف ام لا ونحو هذه المسئلة تقع اليوم كثيرا في [illegible]
قلة الطعام فيكون للرجل وسق من الطعام مثلا في بلد فيسلفه لمن يدفعه له في بلد
اوفق فيه منه فيتنج فيها الاقوال المذكورة ان كان ذلك على وجه السلف لا على وجه المبادلة
والبيع [illegible] على الناس بالمشهور اذ ليس مستند في جواز ذلك وايضا على [illegible]
فساد في جعل مختلف فيه كما مر في [illegible] الافتخار في المسافات واوايل الاجارة والمراوغة
والله اعلم وكذا اختلف في ثمن الجاه [illegible] بالكراهة بلا اطلاق ومفصل
[illegible] ان يكون ذو الجاه يحتاج الى نفقة وتعب وسفر فاخذ مثل اجر مثله في ذلك فجائز والا [illegible]
[illegible] على اخذ [illegible] مطلقا لانه مختلف فيه فلا [illegible] على ما [illegible] لم يكلم
في امره مع السلطان ونحوه كما هي عادة الناس اليوم ثم المشهور ان القرض يملك بالقول
فيصير مالا من اموال المقترض ويدخل في ضمانه بالعقد كغيره من العقود الصحيحة ما لم يوجد
من توفيته ولا يدخل في ضمانه الا بالتوفية واذا لزم بالقول فانه يقضى له به ويبقى بيده
الى الاجل [illegible] العادة انه قد اقتطع بان لم يحد باجل كما قال ولم يجب رد غيره للمقرض
ان يرد الى المقترض قبل انقضاء اجل قد حد او عادة كالقرض خ وملك [illegible]
بالقول ولم يلزم رده الا بشرط او عادة [illegible] وان رد مسلف بفتح اللام تعجيله اي السلف [illegible]

قبل

تعريف السفتجة وهي سلف بمنفعة

ثمن الجاه

القرض يملك بالقول

قبل الاجل الى محل سلمه فيقبل كان عينا او غيرها ولو نقص المال المقترض او العين ان لم تتغير او تغير من
بزيادة وان تغير بنقص فخير وهذا اذا قضاه بمحل قبضه والا فلا يلزم ربه اخذه [illegible] من زيادة او
الكلفة عليه ان كان غير عين والا [illegible] لم يكن المحل مأمونا خ كاخذه بغير محله الا العين

تنبيهات الاول اذا تنازعا في انقضاء الاجل [illegible]
على الحلول [illegible] القول للمقرض على المعتمد فان اختلفا في [illegible] فالقول للمقترض
فان [illegible] المسلف في [illegible] القضاء [illegible] ان الذي عليه العمل
هو [illegible] **الثاني** لو جاء المدين ببعض الحق وقال [illegible]
[illegible] ان كان الغريم موسرا [illegible] رب المال على اخذ [illegible] وان كان معسرا اجبر وقيل يجبر
ولو موسرا [illegible] **الثالث** بيع السلف على ان [illegible] بعينه واخذ
بعضهم [illegible] سلف [illegible] في [illegible]

باب العتق وما يتصل به

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل عضو
منها عضوا من اعضائه من النار حتى فرجه بفرجه [illegible] العتق رفع ملك حقيقي لا بسباء
محرم عن آدمي حي [illegible] رفع ملك [illegible] الحكم [illegible] بتحقيق العتق
[illegible] لان المعتق [illegible] في الحقيقة [illegible]
[illegible] حتى [illegible] بالموت [illegible] ان قوله لا بسباء
[illegible] بقوله ملك حقيقي [illegible] بيع العبد وانه رفع
ملك [illegible] ملك [illegible] فيه ولا ينتقض [illegible]
كل ملك والبيع فيه رفع ملك البايع وثبوت ملك المشتري العتق [illegible]
[illegible] تعليق [illegible] وان زوجته [illegible] العتق [illegible]
وجه الوصية [illegible] وجه الوصية [illegible] العتق [illegible] تعليقا [illegible]
تعليقه نفوذ العتق لان المعلق انما هو نفوذ العتق واما انشاء العتق [illegible]
[illegible] تعليق على وجه [illegible] واللزوم [illegible] تعليق على وجه الانحلال والرجوع والتعليق
[illegible] معنوي ولفظي ونحوي [illegible] والاول [illegible] والولد [illegible]
معلقة على موت [illegible] ذلك التعليق واللفظي [illegible] النحوي [illegible]